E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2003/L.92
17 April 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إســـبانيا*، ألمانـــيا، آيرلـــندا، إيطاليا*، البرازيل، البرتغال*، بلجيكا، الجمهورية التشيكية*، الدانمرك*، السويد، فرنسا، فنلندا*، كندا، لكسمبرغ*، ليختنشتاين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، النرويج*، النمسا، هولندا*، اليونان*: مشروع قرار

٢٠٠٣/... حقوق الإنسان والتوجه الجنسي

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تؤكـــد مـــن جديـــد الإعـــلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل،

وإذ تشـــير إلى أن الاعتراف بكرامة الإنسان المتأصلة فيه والحقوق المتساوية وغير القابلة للتصرف لجميع أفراد الأسرة الإنسانية هو أساس الحرية والعدل والسلام في العالم،

---

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تؤكد من جديد أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يؤكد مبدأ عدم جواز التمييز ويعلن أن الناس جميعا يولدون أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق وأن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع،

وإذ تؤكد أن التثقيف بحقوق الإنسان هو السبيل لتغيير المواقف وأنماط السلوك ولتعزيز احترام التنوع في المجتمعات،

١- *تعرب عن بالغ القلق* إزاء وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان في العالم ضد أشخاص على أساس توجههم الجنسي؛

٢- *تؤكد* أن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية هي حقوق الناس كافة منذ مولدهم، وأن الطابع العالمي لهذه الحقوق والحريات لا جدال فيه وأن حق التمتع بهذه الحقوق والحريات ينبغي ألا يعرقل بأي شكل على أساس التوجه الجنسي؛

٣- *تدعو* الدول كافة إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لجميع الناس بغض النظر عن توجههم الجنسي؛

٤- *تلاحظ* الاهتمام الذي أدلي لانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة على أساس التوجه الجنسي في التقارير المقدمة بموجب الإجراءات الخاصة إلى لجنة حقوق الإنسان وكذلك في التقارير التي قدمتها الهيئات المعنية برصد المعاهدات، وتشجع جميع العاملين في إطار الإجراءات الخاصة للجنة أن يمنحوا، لدى قيامهم بالمهام المنوطة بهم، الاهتمام الواجب لهذا الموضوع؛

٥- *تطلب* إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يولي الاهتمام الواجب لانتهاك حقوق الإنسان على أساس التوجه الجنسي؛

٦- *تقرر* مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الستين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.